

هل يجوز البقاء على تقليد المرجع المتوفى ؟

السؤال :

يوجد عندنا شخص كان يقلد أحد المراجع (حفظهم الله) ثم تُوفي هذا المرجع وقد بقي على تقليده مدة من الزمن عن طريق إجازة من مرجع حي فما العمل الآن؟
أيبقى على تقليده لذلك المرجع المتوفى أم يعدل إلى مرجع آخر أو من ترونه أعلم.؟

الجواب :

يجوز البقاء على تقليد الميت بإجازة الفقيه الحي الجامع لشرائط التقليد ويجوز العدول إلى الحي، إلا أنه يلزم أن يكون الأعلم على الاحوط وجوباً، ويُعرف الأعلم من طريق أهل الخبرة.